

## بنك الاستثمار القومي

قرار رقم ٣٧ لسنة ٢٠١٣

وزير التخطيط

رئيس مجلس إدارة بنك الاستثمار القومي

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٨٠ بإنشاء بنك الاستثمار القومي؛  
وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٤١٨ لسنة ٢٠٠١ بشأن بنك الاستثمار القومي؛  
وعلى قرارات مجلس إدارة البنك السابقة بشأن أسعار الفائدة على الأوعية الادخارية؛  
وعلى القرارات السابقة بتحديد أسعار العائد والمصروفات الإدارية على إيداعات  
صندوق توفير البريد لدى بنك الاستثمار القومي؛  
وعلى موافقة مجلس إدارة بنك الاستثمار القومي بالتمرير بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٧؛

قرر:

**مادة أولى** - يُحدد سعر العائد على إيداعات أموال صندوق توفير البريد  
لدى بنك الاستثمار القومي اعتباراً من ٢٠١٣/١٠/١٣ بنسبة (٨,٥٪) سنوياً،  
وذلك بخلاف نسبة المصروفات الإدارية وقدرها (٥٥,٠٪) سنوياً.

**مادة ثانية** - على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار.

**مادةثالثة** - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية.

صدر بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٩

وزير التخطيط

رئيس مجلس إدارة البنك

د. أشرف العربي